

هل يجوز للمفتي أن يستحلف المستفتي عن حقيقة واقع سؤاله؟

وليد السعيدان

هل يجوز للمفتي ان يستحلف السائل عن حقيقة واقع سؤاله يعني ان فہمتم هذا كأن يقول تبونا نصلي ونعود نكمل بعد الصلاة الحمد

لله والصلاة والسلام على رسول الله وقفنا عند مسألة استحلاف المفتي للمستفتي - [00:00:01](#)

الجواب نعم يجوز له ذلك ولا بأس به اذا توارد شيء من الاشكال في قلب المفتي في صدق المستفتي فيما طرحه من السؤال فاذا

استحلاف المستفتي للمفتي لا ينبغي واما استحلاف المفتي للمستفتي عند ورود شيء من الاحتمالات - [00:00:21](#)

فانه لا بأس به ان شاء الله فان قلت وهل ثمة مخرج للمفتي عن استحلاف المستفتي فاقول نعم وهي ان يقدم المفتي فتياه بقوله ان

كان الامر كما ذكرت فجوابه كذا وكذا - [00:00:45](#)

فهي فتية معلقة اذا كان المستفتي مثلا سيفضب من استحلافك له ونحو ذلك فقل ان كان الامر كما ذكرت فجوابه عندي كذا وكذا ولا

بأس بذلك - [00:01:03](#)